بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا
وصحبه وسلم تسليما قال العبد الفقير الى مغفرة
ربه عثمان بن محمد بن عثمان بن عبد العزيز بن محمد المعروف بأمين
قدري تغمده الله برحمته اما بعد الحمد لله الذي جعل
السنة وأعلامنارها وخفض وجود البدعة وكسف انوار
هداها وأوضح شواهد الحقيقة وأظهر اسرارها وكسف
ظروف الاباطيل وطمس آثارها
الذي بين مناهج الحقايق وشيد اسوارها
وأمر باتباع السنة والزم امتنارها وعلى
آله الطيبين وعلى السادة التابعين والعلماء العاملين
وبعد
فهذه مقررة في توقيفة الشيخ
الحاج المعروف بلقبه فتيحة بن ابراهيم سألني عن جواب
وليست اهلا لذلك لكوني قصير الباع لكن لما اغترفت
من بحور المشايخ وخطوت على خطواتهم رجوت ان افعل
بعون الله جل جلاله واقول وبالله التوفيق وتلك الاسئلة
لا ذكر لها في جوابها الا مناسبة لفائدة
الامر بالمعروف والنهي واذا اقول منهي لا يقبل ذلك
ما قاله الشيخ المسناوي في شرح الوسطى

ان لوجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر شرايط منها
تجويز التاثير بان لا تعلم قطعا عدم التاثير لما يجوز بقا
واشتقاقا الا بما لا يعني ثم قال وان قيل يجب وان لم يوثر
اعتبار الدين قلنا ربما يكون ذلك اذ لا لاله ومنها انتفاء
مضرة او مفسدة اكثر من ذلك المنكر او مثله وهذا
الشرط انما هو في الوجوب بل في الجواز حتى قالوا يجوز
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان ظن انه يقتل او
ينكل فيهم نكالة بضرب ونحوه لكن يرخص له في
السكوت عند تخلف هذا الشرط واختلف ايهما افضل
في هذه الحالة هل التغيير او السكوت والاول مذهب
مالك وابن حنبل وسعيد ابن المسيب وسعيد بن جبير
رضي الله تعالى عنهم وهذا بخلاف من يحمل وحده على
المشركين ويظن انه يقتل فانه انما يجوز اذا غلب على
ظنه انه ينكل فيهم بقتل او جرح او هزيمة انتهى
وقال ابن الحاج في المدخل وما على الامر بالمعروف والناهي
عن المنكر ان يغير ما امر بتغييره وانما عليه ان يتكلم
في ذلك بالقول فيذكر الحكم فيه فان سمع منه ورجع
حمل
السراد

حمل المراد وان ابر وقد اقام عند الله عذره واقام بما وجب
عليه وسلم من ابتغلو عليه اذ فدورد ان يوم القيمة
يتغلل الرجل بر جل لا يعرفه فيقول له ما اكد ما رايتك فما
فيقول بلى رايتني يوما على منكر فلم تغيره على وهذا خطر
فان تعذر السلامة منه وبالكلام ينجو منه والكلام ليس
فيه مشقة واكثر المناكير في زماننا ليس على العالم
مشقة ولا خوف في الكلام فيها وانما يتركها مع زوبتها
لاستيناس النفوس بالعوايد الردية عليها اياك وهم
وذلك امك من مضى من الامم انتهى وفي هذا كفاية
لتحرير الجواب والله الموفق للصواب التاسع سؤاله
عن من يجوز استرقاقه في هذه البلاد التي كثر فيها بيع
الاحرار ومن لا يجوز استرقاقه وجوابه ان نقول البلاد
على ثلاثة اقسام القسم الاول البلاد التي غلب فيها الكفر
مثل بلد موتر وبلد غرم وبلد موس وبلد برغو وبلد عصب
وبلد كنكل وتشبغر وبلد بوبل وبلد تمبي ونحوها من البلاد
التي غلب فيها الكفر وهذه البلاد يجوز تملك اهلها بلا سؤال
الا اذا اشتهر المجلوب منهم انه كان مسلما قبل تملكه قال الشيخ
احمد بابا في كتاب الكشف والبيان الاصناف مجلوب السودان

لما عدا هذا وهذه البلاد المذكورة كلهم كفار ما زالوا
على كفرهم الى الان ثم قال فهذا باس ملكهم جبرا تملكهم
بلا سوال القسم الثاني البلاد التي تقرر اسلام اهلها
كبلاد بربر ووكر وكشر وبعض زكزي وسغي ونحوها من
البلاد التي استحاز الاسلام اهلها وهذه البلاد لا يجوز تملك
اهلها من غير اهلها من غير سوال الا اذا حقوا الحلول
منها كافر قال الشيخ احمد بابا بوكنا به الذي تقدم ذكره
لما عدا هذا وهذه البلاد المذكورة انهم مسلمون لا يجوز
تملكهم واذا جلب المملوك من هذه البلاد المعروفة
بالاسلام وذكر انه منها وادعى انه حر يترك سبيله
ويحكم له بالحرية كما افتى به علماء الاندلس كابن
عتاب وغيره وبنحو هذا قضى حكام فاس انتهى نصر قال
وجرى نوازل ابو الاصبغ بن سهل الامام المشهور من دعا
الحرية وذكر انه من بلاد كشر فيه بيع الاحرار ووافقه
المشتري على انه اشتراه من ذلك البلد قال محمد بن الو
ليد وجبر بن عبد العزيز يكلف المشتري اثبات رقه
وقال سحنون وقال ابن لبابة البينة على مدعي الحرية
وقال اصبغ بن زرب على السيد الاثبات على صحة ابتياعه

ممن كان مالكا له وبذلك افتوا في فتنة ابن جهور
انتهى القسم الثالث البلاد التي لا تعرف حكمها
هل هو بحكم بانها من بلاد الاسلام او من بلاد الكفر
لكونها لا تعرف قط اصلا وهذا هل الاشتباه قال الفقيه
الحافظ خلو البلد الذي من يتعرى السلامة لنفسه
فلا يشتري الا من يسمي بلاده وينظر هل هو من بلاد الاسلام
ام من بلاد الكفر انتهى وقال الفقيه الحافظ ابو اسحاق
بن هلال اذا لم يجلب من تلك المجلوب من البلاد التي لا
تعرف هل هي من بلاد الاسلام ام من بلاد الكفر من باب الورع
انتهى تنبيه التمثيل بهذه البلاد التي ذكرناها في
القسم الاول والثاني اتباعا لما مثل به الشيخ احمد بابا
وقد تبعناه في ذلك بعض شيوخنا وهو مسلم في زمانه
لكنه لا يطرد في كل الازمان واحرى في زماننا هذا
فقد انتشر الاسلام في البلاد فالصواب السؤال عن البلاد
في كل بلد علم انتشار الاسلام في اهلها فلا يجوز شراء
احد منهم من غير سؤال الا اذا عرفوا المجلوب منها كما في اصل
واحرى من الجلاتين قال الشيخ احمد بابا في كتاب الكشف
والتبيان لاصناف مجلوب السودان لا يجوز شراء الجلاتي

لاجل التملك دار الغالب فرقبايلهم الاسلام او الجزية
عن طايفة وراجتز بقال انهم كفار ولا ندري هل بالاصالة
او الردة والمنتهى قلت وداصل كلامه ان الجلالي لا يجوز
شراؤه لاجل التملك الا اذا علموا انه كافر اصلي دار الغا
لب فرقبايلهم الاسلام وفي هذا كفاية لتحرير الجواب
والله الموفق للصواب: الثالث سئل عن حكم اللحن
في الفاظ القرآن وفي اسماء الانبياء عليهم الصلاة
والسلام وجوابه ان ذلك لا يجوز اما في القرآن فقد قال
الشيخ ابو محمد ابن جزي اللحن في القرآن قبيح وهو
قسمان جلي وخفي فالجلي فساد الاعراب والخفي
ان لا تعطي الحروف حقوقها وقال محمد بن عمر بن
محمد الجزري في مقدمته المشتهرة في تجويد القرآن
وبعد ان هذه مقدمة فيما على قارئ ان يعلمه
اذ واجب عليهم متحتم قبل الشروع اولا ان يعلم
مخارج الحروف والصفات ليتجنبوا بها جميع اللحن
فقال فيها ايضا في محل آخ
وانه مذهب التجويد حتم لازم من لم يجود القرآن اثم

لانه به الله انزل ﴿ وعكذا منه البنا وصلا ﴾

وقال ابو يحيى زكريا الانصاري في الدقايق المحكمة

شرح هذه المقدمة اللحن جلي وخفي فالجلي خطا يعرض

للفظ ويخل بالمعنى والاعراب كرفع المجرور ونصبه والخفي

خطا يعرض للفظ والمخل بالمعنى والاعراب بل بالنظر وكثرة

الاحباد والاقلاب واللثغة وقال عبد الرحمن السيوطي

في الاتقان من المهمات تجويد القرآن وقد افرده جماعة

كثير وبالتصنيف منهم الداني وغيره ثم قال عبد الرحمن

السيوطي ولا شك ان الامة كما هم متعبدون بحفظه

معاني القرآن واقامة حدوده متعبدون بتصحيح الفاظه

واقامة حروفه على الصفة المتلقاة من ايمة القراءة المتصلة

بالحضرة النبوية وقد عد العلماء القراءة بغير تجويد

لحنا فقسموا اللحن الى جلي وخفي واللحن الجلي يخل بالاعراب

فيخل الاداء الجلي يخل اخلالا ظاهرا يشترك في معرفته

علماء القراءة وغيرهم وهو الخطا في الاعراب والخفي يخل اخلالا

يختص بمعرفته علماء القراءة وائمة الاداء الذين تلقوه من

افواه العلماء وضبطوه من الفاظ اهل الاداء انتهى وفي

المنح الحميدة في شرح القصيدة قال الحديبي رضي الله عنه

للاخر واسقط اقرب الى من اقرا واللحن وقد لحن

ايوب السختياني

جرو وقال استغفر الله وكان ابن عمر وابن عباس رضي الله
عنهم يضربان اولادهما على اللحن انتهى قلت هذا في اللحن الجلي
الذي يخرج اللفظ او يخل بالمعنى والاعراب كرفع المجرور ونصبه
واما الخفي الذي يختص بمعرفته علماء القراءة وهو عدم
اعطاء الحروف حقوقها في مخارجها فلا تكاد تقيمه فهو
ذلك الا بما جرت به عادتهم في كلامهم قال الغزالي في الاحياء
لم يكلف الخلق بتلاوة القرآن من تحقيق مخارج الحروف
الا بما جرت به عادتهم في الكلام انتهى واما الحن في الفاظ
اسماء الانبياء فلا يجوز ايضا وقد دعى الشيطان اللعين الناس
الى تغيير الفاظها ليزيل بركتها عنهم قال ابن الحاج في
المدخل انظر رحمك الله ومكيدة الشيطان في الاسماء
وما اوقع فيها من سمه المسموم الذي الغالب على الاسماء
الشرعية ان يكون فيها اسم من اسماء الله او اسم من
اسماء الانبياء عليهم السلام او اسم من اسماء الصحابة
رضي الله عنهم وقد ورد الحديث عن علي رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال ما من اهل بيت فيه اسم نبي الا بعث
الله تبارك وتعالى اليهم ملكا يقدسهم بالغداة والعشي
وقد روي عن الحسن البصري انه قال ان الله ليوقف الصبي يديه

لانه به الله انزل ﴿ وعنه اخذ الينا وصلا ﴾
وقال ابو يحيى زكريا الانصاري في الدقائق المحكمة
شرح هذه المقدمة اللحن جلي وخفي فالجلي ما يعرض
للفظ ويخل بالمعنى والاعراب كرفع المجرور ونصبه والخفي
فما يعرض للفظ ولا يخل بالمعنى والاعراب بل بالحسن وكترك
الاخفاء والاقلاب والغنة وقال عبد الرحمن السيوطي
في الاتقان من المهمات تجويد القرآن وقد افرده جماعة
كثير وبالتصنيف منهم الداني وغيره ثم قال (عبد الرحمن)
السيوطي ولا شك ان الامة كما هم متعبدون بحفظ
معاني القرآن والقامة حدوده متعبدون بتصحيح الفاظه
واقامة حروفه على الصفة المتلقاة من ائمة القراءة المتصلة
بالحضرة النبوية وقد عد العلماء القراءة بغير تجويد
لحنا فقسموا اللحن الى جلي وخفي واللحن قليل يطرأ على الفاظ
يخل الاداء الجلي يخل اخلالا ظاهرا يشترك في معرفته
علماء القراءة وغيرهم وهو الخطأ في الاعراب والخفي يخل اخلالا
يختص بمعرفته علماء القراءة وائمة الاداء الذين تلقوه من
افواه العلماء وضبطوه من الفاظ اهل الاداء انتهى وفي
الفتح الحميد في شرح القريدة قال الحديبي رضي الله عنه
لان اخر واسقط احب الي من ان اقرا واحن وقد نقل
ايوب السختياني

يوم القيمة اسمه احمد او محمد فاذا قيل فيقول الله تعالى
لعبد اما استحييت وانت تعصيني واسمك اسم
حبيبي محمد وينحس العبد اسمه حياء ويقول اللهم انه
قد قلت فيقول الله عز وجل يا جبريل خذ بيد عبدي فاد
خله الجنة فان استحيا ان يدخل النار من اسمه اسم
حبيبي فاذا كانت هذه العناية العظيمة في اسم من
اسماء الانبياء فكيف بمن اسمه اسم من اسماء الله عز وجل
فكيف بما بركة انهم يتظهرون باسم من اسماء الله تعالى
او باسم من اسماء الانبياء عليهم السلام او من اسماء
الصحابة رضي الله عنهم تعوذ عليهم بركة فلما اراد الشيطان
هذه البركة وعموما اراد ان يزيلها عنهم بعادته الذميمة
وشيطنته الكمينة فاوقعهم في الالقاب المنهي عنها
فقالوا محمد مو ولا محمدة وليوشع يشو ولعبد الرحمن
زدو الى غير ذلك مما هو معلوم معروف عندهم متعارف
بينهم فاعلى لكل اقليم الشيء الذي يعلم انهم يقبلونه
منا انتهى وبهذا كفاية لتحرير الجواب والله الموفق
للصواب

اقول اشار الى ذلك صغيرا لم
يكن الشيخ عالما بالعربية ولم يكن في رواية الحديث

واما اركان ذلك اللحن في رواية الحديث فقد اختلف
العلماء في ذلك قال عبد الرحيم ابن الحسين العراقي
في الفيته:

وان اتى في الاصل لحن او غلط بتقديم وتاخير جاء غلطا
ومذهب المحصلين يصلح ويغير الصواب وهو الارجح
في اللحن لا يختلف المعنى به وصوبوا الابقاء مع تنبيه
ويذكر الصواب جانبا كذا عن اكثر الشيوخ فخذا
والبدا بالصواب اولى وابدا والاصح الاصلاح من مشورها
وبهذا كفاية لتحرير الجواب والله الموفق للصواب
انتهى ويسوغ لمن حكم التصدي للاقراء والافادة من
غير اجازة من الشيخ في علم التفسير والحديث بل في
كل فن وجوابه ان الاجازة من الشيخ غير شرط في جواز ذلك
اتفاقا قال عبد الرحمن السيوطي في الاتقان الاجازة من
الشيخ غير شرط في جواز التصدي للاقراء والافادة
فمن علم من نفسه الاهلية جاز له ذلك وان لم يجزه
احد وعلى ذلك السلف الاولون والصدر الصالح وكذلك
في كل علم وفي الاقراء والافتاء فقد افتى الصحابة وهم

الاغبياء
من

الاغبياء من اعتقاد وجودها شرطا وانما اصطلح الناس
على الاجازة لان اهلية الشخص لا يقدم عليها الا من يريد
الاخذ عنه من المبتدئين ونحوهم لقصور همم اكثرهم عن
ذلك والبحث عن الاهلية قبل الاخذ شرط فجعلت
الاجازة كالشهادة من الشيخ للمجاز بالاهلية انتهى
وبهذا كفاية لتحرير الجواب والله الموفق
للصواب السادس سؤاله عن حكم اللحن في الاذان وجوابه
ان السلامة من كل لحن يؤدي الى ما لا يجوز شرعا واجب
متعين على كل مؤذن اتفاقا ولا سيما اذا كان يؤدي الى
لفظ الكفر كمد باء اكبر والوقوف على الهاء مساما
لا يؤدي الى لفظ الكفر كمد باء اكبر والوقوف على الهاء
واما ما لا يؤدي الى شيء مما ذكر فالسلامة منه مستحبة
وعليه يحمل كلام الخراشي في شرح المختصر ان السلامة
من اللحن في الاذان مستحبة قال ابو الحسن المالكي
في تحفيق المباني شرح الرسالة يغلط بعض المؤذنين
في مواضع منها انهم يمدون الباء من اكبر فيصير كبار ايمد
الف انشاء ومنها الوقوف على الالف قال في التوضيح هو خطأ

وقال في الذخيرة هو كغيره منها عدم ادغام تنوين بعدها
في الراء بعدها وهو لحن فحق منها عدم النطق بالهاء من حي
على الصلاة وعدم النطق بالهاء من حي على الفلاح فيتحرم في الاول
الوالدعاء الى الصلاة النار وفي الثاني الى غير المقصود منها
فتح اللام رسول الله ومن فتحها لم يشهد فط برسالة
الله جل لفظ رسول الله بدلا من محمد اولم يأت بخبر آخر ومنها
كما قال الشبرخيتي في شرح المختصر محمد همزة اخبر وفتح
النون من الا اله الا الله ومدا وتسكيرا وتنوين هاء اله
وزيادة هاء وضم محمدا ومطى وتخفيفها ثم قال
واما ابدال همزة اخبر واوا فتخفيف كما في الاحرام بالاولى
انتهى وفي كتاب الموافقين وضم الالف الثاني من اسم
الله غير جائز لانه للشعر والاسراف وفي مده مكروه لخروجه
عن حد المد انتهى وفيه هذا كفاية لتحرير الجواب والله
الموفق للصواب السلام على رسوله كما يلزم الرجل من
عياله من زوجات وعبيد اذا لم يطيعوا لامر الله تعالى ونهيه
وجوابه ما قاله خليل ابن اسحاق في مختصره ووعظ
من نشزت ثم هجرها ثم ضربها ان خافت نشوزه قال
الشبرخيتي في شرح هذا الكلام اخرجت عن طاعته بمنع
وطء
او استمتاع

وطء او استمتاع او خروج بلا اذن او عدم اداء ما اوجبه
الله عليها قاله بعض الشراح ثم قال وقوله او عدم اداء ما
اوجبه الله عليها من حقوق الله او حقوقه انتهى
قلت وغاية الهجران المذكور شهر كما رواه ابن القاسم
عن مالك واختاره ابن العربي والضرب المذكور يشترط
ان يكون غير مبرح والا فيكسر عظما ولا يشين جارحة
كما قاله الشمس فيتو وقال ابن عطاء الله الاسكندري
في كتاب التنوير في اسقاط التدبير في بيان معنى قوله
وامر اهلك بالصلوة واصطبر عليها الآية تعبدك ربنا
نحن نرزقك والعاقبة للتقوى واعلم ان الله امرك ايها العبد
ان تامر اهلك بالصلاة لانه كما يجب عليك ان تصل ارحامك
باسباب الدنيا والا يشغلك بها كذلك يجب عليك ان تعمد بهم
الى طاعة الله وتجنبهم وجود معصية الله وكما كان اهلك
الى بالبركة الدنيوي كذلك هم اولى بالبركة الاخروي ولانهم
رعيتك وقال صلى الله عليه وسلم كلكم راع وكلكم
مسئول عن رعيته ثم قال انظر الى قوله سبحانه وامر
اهلك امره في الاية ان يامر اهله قبل ان يامره هو بنفسه
بالاصطبار عليها اليس كما ان الاية سيقت للامر بامر الاهل

بالصلاة وآن غيرها انما جاء بطريق التبع وان كان مفهو
دا فهو نفسه لكنه لما علم من العبد انه مامور فهو من نفسه
بالصلاة عما لا شك فيه فاراد الحق سبحانه ان ينبه العباد
على ما للعلماء ان يعملوه فيامر رسوله بذلك ليستمعوا
فيتبعوا فيكونوا الفا مسارعين وعلى القيام به صابرين
ثم قال تنبيه واعلم ايدك الله ان يجب عليك ان تامر اهلك
بالصلاة من زوجة وامة وابنة وغير ذلك وان تضربهم
على تركها وليس لك عند الله حجة ان تقول امرت فلم يمتثلوا
فلو علموا انه يفوتهم ترك الصلاة كما يفوتهم عليك اذا
افسدوا طعاما او اهملوا مصالحك امرا ما تركوها
بل اعتادوا منك انك لا تطالبهم بحقوق سيدك فلاجل
ذلك اهملوها ومن كان محافظا على الصلاة وعنده اهل
لا يصلون وهو غير آمر لهم بها حشر يوم القيمة في زمرة
المخيطين الصلاة تنبيه قلت انى امرتهم فلم يفعلوا
ونصحتهم فلم يفعلوا وما فيتطاعلى ذلك بالضرب
فلم يكونوا الها فاعلين والامر متمثلين فكيف
اصنع قال يوافقه انه ينبغي لك مفارقة من يمكن مفارقته
بيع
او طلاق
قال

بيع او طلاق او لامر اخر مما لا يمكن بيونته عنه بذلك
وان تهجر هم في الله جاز الهجرة لله يوجب الصلة به انتهى
وفي هذا كفاية لتحرير الجواب والله الموفق للصواب
السائل يسوا الدعر حكم من اذا حضر الصلاة اتاه الشيطان
ويذكره اشياء كثيرة من حين احرامه الى تمام صلاته
هل له شيء من الثواب ام لا وما دواء ذلك وجوابه ان له
ثوابا كاملا اذا كان يشتغل بدفع تلك الخواطر لانه
ليس له قدرة على الامتناع منها اصلا واما اذا كان هو الذي
يجول بفكره في امور الدنيا باختياره تقص من ثوابه لكن
صلاته لم تبطل لان ذلك من المكروهات وفي مختصر
الخليلي وعده المكروهات وتفكر بدنيوي وقال ابو زيد
عبد الرحمن الاخضري في باب السهو ومن جال بفكره قليلا
في امور الدنيا نقص من ثوابه ولم تبطل صلاته واما دواء
الوسواس فقد قال الشيخ ابو عطاء الله الاسكندري في
المنهل كان شيخه ابو العباس المرسي رضي الله عنه يقول لصا
حب الوسواس يجب ان الملك الخلاق يتفاءد هيكم
ويأتي بخلق جديد وما ذلك على الله بعزيز انتهى وقال الشبر
خيتي في شرح المختصر من حدثت له الوسوسة فليكتب

قوله تعالى وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله
انه سميع عليم ان الذين اتقوا اذا مسهم طائف من
الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون ينزغ اروغ وما ورد
يوم الجمعة في سبع ورقات ويبتلع كل يوم مرورقة
ويشرب عليها جرعة ماء فانه يبرأ من ذلك وقال فيه
ايضا روى عن عثمان بن ابي العاص رضي الله عنه انه قال قلت
يا رسول الله ان الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي
يلبسها علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك
شيطان يقال له خنزب فاذا احسست به فتعوذ بالله
منه واتفل على يسارك ثلاثا ففعلت ذلك فاذهبه الله عني
وقال فيه ايضا قال بعض العلماء انجع علاج دفع الوسوسة
الاقبال على ذكر الله والاكثار منه وفي القصيد الجزاير يتبع
ولم يضره وسواس الامير اذا كره فليستعذ بالله وليتعل
والتفرض عنه لا تجعله فكره ومهما اشتغلت بذكر الله ينخزل
وجرمذا كبات لتحرير الجواب وبالله الموفق للصواب
انظر سر شق الصورة رجل تجري كلمة الشهادة كلمة
الشهادة على لسانه لكنه لا يطلع على امر دينه بل لا يهتم

الامير
دنياه

الامر دنيا وهو معتقد انه يزعم ان في اخراج الزكاة سبب
هلاك المواشي وجوابه ان علماء السنة رضي الله عنهم
قد نقلوا ان من اقر بلا اله الا الله محمد رسول الله
اجريت عليه الاحكام الاسلامية قال عبد السلام ابن ابرا
صيم الفاتي في اتحاف المريد بجوهرة التوحيد في الايمان
الكافر في الدنيا هو الاقرار فقط فمن اقر اجريت عليه ا
حكام الاسلام في امر الدنيا ولم يحكم عليه بكفر الا اذا اقترن
به قيد يدل على كفره كالسجود للصنم مثلا انتهى
قلت فان ثبت بدليل ان ذلك الرجل يزعم ان في اخراج سبب هلاك
المواشي فهو كافر بذلك لان من تشاءم بشيء من تدبير الله
تعالى فهو كافر على الاجماع وفي هذا كفاية لتحرير الجواب
والله الموفق للصواب
الحل والعقد الذين يقومون امير هم ما دام يعطيهم والا
حفروه وصفروه او اخرجوه من الامارة وجوابه ان تلك
العادة عادة قبيحة محرمة اجماعا قال في الدر
في بهجة النفوس شرح البخاري ان النبي صلى الله عليه
وسلم امر بحفظ البيعة وان كان اسود اجيبتيس
منقوح الخيشوم فاسمعوا واطيعوا ان ضرب الظهر واخذ المال
وقيل يا رسول الله ارايت ان ولي علينا امراء يطلبون منا حقو

فهم ولا يعطونا حقوقنا فقال عليه السلام أعطوهم
حقوقهم واطلبوا حقوقكم من الله فإن الله سائلهم
عما استرعاهم ثم قال والأحاديث في هذا المعنى كثيرة
وذلك لما يترتب عليه من عز الإسلام وإظهار الأحكام وقمع
الأعداء والتشتيت يوجب فداء ذلك وجه القصيدة الجزائرية
تتمة: ولا يكون بطلان الجسم نزلا لا بكبيرة إذ لا بد من بدل
قال الشيخ السنوسي في شرح هذه القصيدة في هذا المحل
وقد وصف النبي صلى الله عليه وسلم الأزمنة الفاسدة
ووصف ملوكها بما هو مشهور ولم يأمر بالخروج عنهم
بل أمر أن تؤدى إليهم حقوقهم ويسأل الإنسان حقه
من الله تعالى وجه إضاءة الدجنة
ولا يجوز عزله إن طرأ عليه فسق أو بغي أو جنون
ولا الخروج عنه لأن الكبير وجائر البقي هو فيه أجر
وجه إضاءة الدجنة شرح هذه الإضاءة للشيخ إسماعيل
الشهير بابن النابلسي الدمشقي قال الباقلاني رحمه الله
تعالى لا يجوز لنا صرف الإمام عن إمامته وخلعه منها
بسبب ما ظهر الكبير من جميع المعاصي إذا لم تكبها من
غير استحلال لأمر الله أو جحد له وهذا كجناية التحريف
الجواب

الامر دنيا وهو معتقد يزعم ان في اخراج الزكاة سبب
هلاك المواشي وجوابه ان علماء السنة رضي الله عنهم
قد اتفقوا على ان من اقر بلا اله الا الله محمد رسول الله
اجريت عليه الاحكام الاسلامية قال عبد السلام ابن ابرا
هيم الفاتي في اتحاف المريد بجوهرة التوحيد فالايمان
الكامل في الدنيا هو الاقرار فقط فمن اقر اجريت عليه ا
حكام الاسلام في الدنيا ولم يحكم عليه بكفر الا اذا اقترن
به قيد يدل على كفره كالسجود للصنم مثلا انتهى
قلت وان ثبت بدليل ان ذلك الرجل يزعم ان في اخراج الزكاة سبب هلاك
المواشي فهو كفر بذلك لان من انكر امرا مجمعا عليه من دين الله
تعالى فهو كافر على الاجماع وهذا كفاية لتحرير الجواب
والله الموفق للصواب الحاشر شر الدين
الحل والعقد الذين يظلمون امتهم ما دام يعطيهم والا
حقروه وصغروه ويجوز اخرجوه من الامارة وجوابه ان تلك
العادة عادة قبيحة محرمة اجماعا قال في الله
في بهجة النفوس شرح البخاري ان النبي صلى الله عليه
وسلم امر بحفظ البيعة وقال وان كان اسود اجعيد
منقوح الخيشوم فاسمعوا واطيعوا ان ضرب الظهر واخذ المال
وقيل يا رسول الله ارايت ان ولي علينا امراء يظلمون مناحقو

الجواب والله الموفق للصواب الحادي عشر سؤاله عن حكم
من يزعم انه يعلم شيئا من علم الغيب وجوابه ما قاله محمد
بن عبد الكريم المغيلي في اجوبته اسئلة اسكيا اركل
من يزعم انه يعلم شيئا من علم الغيب بالخط في الرمل او بدحوال
النجوم او بانجبار الجن او بشيء من اصوات الطيور او غير
ذلك او نحو ذلك كالذي كان في زمن صدقه كفر ثم قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من صدق كاهنا فقد كفر
بما انزل على قلب محمد صلى الله عليه وسلم انتهى قلت
لكن قال محمد بن احمد بن جزي في كتابه قوانين الاحكام ...
النجوم فاذا اعتقد ان تاثير الكواكب هو كافر ومن زعم
الاطلاع على المغيبات هو مبتدع وكذلك كل من يدعي
على التعطل على الغيب باي وجه كان التعلم وجه مذاهبها
بة تحرير الجواب والله الموفق للصواب الثاني عشر
سؤاله عن حكم اقوام يحفظون الاشجار والاحجار
والشياطين الذين يسمون بوري في اللغة السودانية
من اهل حوس وجوابه ان هؤلاء الاقوام كافرون باجماع
الامة قال محمد بن عبد الكريم المغيلي في جواب سؤال سئله

السنة عشرة وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

الامير الحاج الملقب باسكيا وهو قوله ما حكم اقوام
يقولون لا اله الا الله محمد رسول الله ومع ذلك يعظمون
بعض اشجار ويذبحون لها ولهم بيوت معظمة عندهم
يعني بيوت ما يسمونه بور ولا يولون سلطانا ولا يقطعون
امرا صغيرا ولا كبيرا الا بامر عندها بيوتهم المعظمة عند
هم انهم مشركون بلا شك لان التكبير في ظاهر الحكم
يكون باقل من ذلك انتهى وهذا كفاية لتحرير الجواب والله
الموجو للصواب الثالث عشر ما قوله عن حكم اموال السلا
طين وجوابه ما قاله الغزالي في منهاج العابدين اعلم
ان العلماء اختلفوا في اموال السلاطين فقال بعضهم لا يحل
من اموالهم شيء للغني والفقير لان غالبها حرام والغالب على
اموالهم الحرام والحكم للغالب فيلزم الاجتناب وقال اخر
يحل للغني والفقير اذا لم يتحققوا انها حرام وانما التبعة
على المعطي وقال اخرون يحل للفقير دون الغني انتهى قلت
والحق ان كل ما علمت اربابه من اموالهم لا يجوز اخذه
وان ما جهلت اربابه منها جاز على المشهور وقال محمد بن
عبد الرحمن البرناوي في منظومته شرب الزلال
كل حرام

كل حرام علمت اربابه فلا يحل بالاخ اسبابه
الا على نية رد تاصحا لربه فيخذه لا مكافحه
اما الذي قد جهلت اربابه فجايز متعسر ابوابه

وقال احمد الزروق في مفتاح السداد شرح ارشاد السالك
وقد جزم بعض العلماء بتحريم اموال الظلمة قال وانكره
عز الدين ابن عبد السلام فايما قمة على ذلك الورع ولو تورع
في دين الله ان يقول فيه غير ما هو حكم الله كان خيرا له
انتهى قلت اما طعام الامراء جايز ايضا اذا كان مستهلكا
على المشهور قال احمد الزروق وهو مريح الفقه وثبابه
وقال محمد ابن عبد الرحمن البرناوي في منظومه مشربا الزلال
مستهلك الطعام فيحل على صريح الفقه باذ النخل
وتركه تورع فيما ظهر لكل مستفتي عن الشبهات فز

الرابع عشر سوء الظن حكم الفاظ تجري على السن الناس وهي
عند اهل اللغة التواري وفي لغة الفلانيين مدى كلمني
وفي لغة السودان اهل حوس مناتاجي وبوانه
جايزة مبنية على باب حسن الظن وقوة الرجاء الذي يرجى
حصوله لكل من اراد احفظه الله برحمته المذكورة في
قوله يوم لا يغني مولى عن مولى شيئا ولا هم ينصرون الا

وقال احمد الزروق وانتهى طعام الامراء
فانه بالخيار وفيما اشتهر انه تحريم الحرام والله اعلم

مرد رحمه الله قال جلال الدين المحلي في تفسيره وبيان معنى هذه
الاية وقد علم المؤمنون انه يشفع بعضهم لبعض باذن الله
انتهى وقد علم ان كل ما يرجى حصوله في الاخرة يجوز طلبه
في الدنيا ممن يرجى نيله منه في الاخرة وانما يمتنع في
الشرع طلب ما يمتنع وقوعه وقد ثبتت في الاحاديث
النبوية ان الانبياء والعلماء بل وجميع الصالحين من
الذين من الذين يشفعون الناس يوم القيمة واذا ثبت
لهم هذا في الاخرة فكيف لا يطلب العوام منهم في
الدنيا ان يكونوا وسيلة لهم الى النجاة في الاخرة وان
اردت ان يتسع صدرك عند سماع هذه الالفاظ اذا توجهت
منهم اليك فانظر ما امر الله اليكم من الفضل ولا تنتظر
ملفوظ اليهم من الزلل وتقول لهم قبلك ان جعلك الله من
المقبولين لهم قال الحسن البوسي في محاضراته وان قوى
رجاءه في الله لنفسه او لغيره وليقل عند توجهه هذه
الالفاظ ان قبلني الله قبل ان انتهي قلت لعل لا يجوز
لاحد ان يغتر بذلك لنفسه قال عبد الوهاب الشعراني
في كتاب النصايح والوصايا الظاهر الاجتهاد في مثل
ذلك لا يطلب الا منه كما قال رسول الله صلى الله
عليه
وسلم

عليه وسلم لمن سأله عن ذلك اعني على تعسر بكثرة السجود
ثم قال لكن اعمر القلب عن ذلك فيكفيه اعتقاد
والعمر بسبحانه عند تلفظه به وتدبر هذه الالفاظ المبنية
على حسن الظن وقوة الرجاء ما يسمعه من كلام الاولياء
وهو كونهم له يضمنون لمريديهم الجنة مثل ذلك
صاحب كتاب اللمعة في تلخيص البهجة انه روى عن الشيخ
ابي القاسم عمر البزاز وغيره انهم قالوا حضر
الشيخ عبد القادر لمريده الى يوم القيمة الا
يموت احد منهم الا على توبة وعلى الكيمياء والبزاز
فالا قيل للشيخ محيي الدين عبد القادر ان تسمى
لك شيخ ولم يأخذ منك ولم يلبسك خرقة
هل يقدح ذلك في حالك فقال من انتمى الى قبله الله
قال عبد الله الخياط بن محمد العطار وشرح في فتح
المبين شعور كنز الاسرار قال الامام
الولي السيد علي البكري المصري رضي الله
عنهم من قرأ هذه الصلاة ولم يدخل الجنة

ليقبضني بيده الله تبارك وتعالى وهو اللهم
صل على سيدنا محمد الفاتح لما اغلق والخاتم
لما سبق ناصر الحق بالحق والهادي الى صراطك
المستقيم وعلى اله حق قدره ومقداره العظيم
وقال الحسن اليوسي في محاضراته كان
ابن تاهرت يذكر للبقراء من كلام الامام
الشعالبي وهو انه قال من داوم على
سبحة ضمنت له الجنة بشرط ان يقول كل
لمرء اشهد انك رابعي فيشهد له ثم قال
الحسن اليوسي واعلم ان مثل هذا يذكر على
طريق الرجاء كما اشرنا اليه وهو امر
جائز لا يمنعه عقل ولا شرع وذلك
ان فضل الله تعالى
عظيم
لا يحد

عظيم لا يحد بقياس واولياء الله تعالى ابواب
يخرج منها هذا الفضل ولهم مكانة عند ربهم
الكريم المتفضل وان شرط يستبعد به ان يمنع
بعضهم الشفاعة في قرنه او اكثر وان من مسه
لم تمسه النار كما في قصة ابن حسون وان
من رآه دخل الجنة او رئي من رآه الى سبعة
او اكثر وهذا كله وقد اخبر النبي صلى الله
عليه وسلم في خبره عن اويس القرني رضي
الله انه يشفع في مثل اعداد ربيعة ومضر
وقد تقدم
[redacted]
الفقيه ان نفرا من اصحاب ابن المبارك
التمسوا ان يدخلوا على سيدنا محمد الشرقي
فقال لهم ايها الفقراء ما الذي قال ابن المبارك
فقالوا انه قال ان امتي محشورون معي

وجوزه وتحوذلك وقال سيدي الشريف اشهدوا
علينا انا من اهل زمان ابن المبارك ثم قال
الحسن البوسي وانظروا الى هذا الانصاف
وهذا التسليم وكذا يجب التسليم
لمن وقع منه شيء من هذا من اهل الصلاح
والدين ويظن به الخير ويحمل الرجاء
ولا يوجب ذلك امنا من مكر الله
ولا استغناء عما يجب تعلمه او العمل
به اهمال التكليف بل وبحاله والخوف
والرجاء بحاله اهـ
انتهى كلامه
وبانتهائه انتهى
كتاب
الاجوبة

كتاب الاجوبة المحررة عن اسئلة المقررة في رسالة
الشيخ الحاج شيخ محمد الله وحسونه وقد
سئل الله جوابها فاجبتها على حسب ما انتهى اليه
علمي وعلى وجوه امر عليه فهمي في كلام ايمتنا رضي
الله تعالى عنهم ونسبت كل قول في جوابها القائله محمد
وعدت اول الكتاب الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا
لنهتدي لولا ان هدانا الله اللهم صل على سيدنا محمد
الفاتح لما اغلق والخاتم لما سبق ناصر الحق
والهادي الى صراطك المستقيم وعلى اله حق
قدره ومقداره العظيم ٥

تم بحمد الله
وحسونه
ام